

نزهة الأسماع في مسألة السماع

الشامي الشافعي وكان أحد العلماء الصالحين الزهاد الحاكمين بالعدل وكان يقال عنه لو رفع مذهب الشافعي من الأرض لأمله من صدره بتحريم الغناء وهذه صورة فتياه بحروفها قال لا يجوز الضرب بالقضيب ولا الغناء ولا سماعه ومن أضاف هذا إلى الشافعي 12 / أ فقد كذب عليه وقد نص الشافعي في كتاب أدب القضاء أن الرجل إذا داوم على سماع الغناء ردت شهادته وبطلت عدالته وقال أ تعالى أ فمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تكون وأنتم سامدون قال ابن عباس معناه تغنون بلغة حمير وقال أ عزوجل ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل أ بغير علم جاء في التفسير أنه الغناء والاستماع إليه وروي عن رسول أ أ أنه قال إن أ كره صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نعمة وصوت عند مصيبة يريد بذلك الغناء والنوح وقال ابن مسعود